وان تحد فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات وقل هو الله احد
سبع مرات ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير عشر مرات ثم قل اللهم اني اسالك العافية في امري ودنياي
ومنتهى الرجاء من كل خير اسالك ما لا يعطى احد الا اعطيته وكل
الذي اتى الى الاحبار وهو بن يوما فاجزه بمثل حامد بن ابراهيم واسكن وسع
عني بيمينك وعن شمالك واتقه الشغل الى يعلمها وبعد عود فستجاب لهم
قال الشيخ اني قد جربت هذا الدعاء لقضاء الحاجة وذكر الواحدي في الوجيز
فيه عن جماعة من العلماء على اني في سنده من لا يعرف قلت وهي الحسنة
سئل من قبل قراءة القرآن في السجود وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
يعني الا اقرأ القرآن وانا راكع او ساجد والله اعلم وقد بينا ان ختم هذه
الصلوات بصلاة التوبة نفلا وان يختم الله لنا بها اعلم انه قد ورد فيها
احاديث منها ما رويناه في الصحيحين عن عثمان بن عفان رضي الله عنه
انه توضأ وضوءا متمما ثم قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو
وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث
فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ومن ذلك رواه ابو داود والنسائي
واحمد بن حنبل عن ابي بكرة الثقفي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا
غفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآية والعلم انه قد يظاهر ترك لاصل
الكتاب والسنة والاجماع على وجوب التوبة قال السبكي ونوقظ الى الله جميعا
ايها الموصوف لعلكم تفلحون ولها شروط بلغنا احدها ان يقلع
عن المعصية والثاني ان يندم على فعلها والثالث ان يعزم على ان لا يعود

الهما الا فان تعلقت بحق آدمي لا شروط رابع وهو رد المظالم الى اهلها
فان كانت اليه رددها وان كانت بعرضه استحلها منها وهل يشترط ان يعلمه
بها فيه خلاف قلت وقد علم من شروطها ان المحاربين الصحيحة اذا داوا تاب
الندم باجتماعهم الله توبة العبد ورضي عنه وهو له حقه وارضى عنه
خلقه لحديث الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم سئل الحاجة والترجمان
الذين جلوس بين يدي الله تعالى والله اعلم ثم ان مذهب اهل السنة ان الاحبة
اذا تاب من بعض الذنوب دون بعض صحت توبته من ذلك الذنب وبقي عليه
الباقي وانه اذا تاب ثم عاد لا يهدم عوده توبته السابقة لان السيئات
لا تذهب الحسنات وانما يطرح الله تعالى عكس ذلك وخرج الحاكم من حديث عثمان
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدثا نذر قال اكنت
عليه قال لا ثم تستغفر منه وتتوب قال لا حول الله له ويتوب عليه قال لم يعد
فيه قال اكنت عليه قال لا ثم تستغفر منه وتتوب قال لا حتى له وتاب عليه
ولا بد الله حتى تملوا وقال صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد
في اليوم سبعين مرة رواه الترمذي وفي الصحيحين من دعوات ابن
عبد ربنا فما ادرك الى عملك بنا فاغفر لي وما الله تكن علم عبدي ان
له ربا يغفر الذنب ويأخذ الذنب قد غفرت لعبدي ثم اذنب ذنبا آخر قال
ان قال في الرابعة فليعمل عبدي ما شاء اما الاستغفار من غير ندم
ولا عزم فهو ذكر لا تعلق له بالتوبة لكنه داع ووقد قال صلى الله عليه
وسلم واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه وقال الفضيل بن عياض
رحمه الله ويح به استغفارنا يحتاج الى توبة الكذابين ومثل بعضهم
عن ذلك وقال احمد والله على ان يزجاره حتى جواب حكم بطاعة والدا